

Distr.: General  
28 December 2015  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل  
الدورة الرابعة والعشرون  
٢٩-١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس  
حقوق الإنسان ٢١/١٦\*

إستونيا

\* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت. وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

260116 270116 GE.15-22967 (A)



## أولاً- المنهجية

- ١- جمعت وزارة الخارجية هذا التقرير من أجل الاستعراض الدوري الشامل الثاني وفقاً للمبادئ التوجيهية الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان. وهو يستند إلى التقارير الوطنية الإستونية المتعلقة بتنفيذ صكوك حقوق الإنسان، وخطط العمل والسياسات الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان وتقارير تنفيذها، فضلاً عن المدخلات التي قدمتها الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية. ويغطي التقرير التطورات الحادثة في مجال حقوق الإنسان التي حظيت بالاهتمام في السنوات الأخيرة.
- ٢- ويصدر هذا التقرير بعد الاستعراض الدوري الشامل الأول الذي جرى في عام ٢٠١١ والتقرير المتعلق بتنفيذ التوصيات المقبولة الذي قدمته إستونيا في آذار/مارس ٢٠١٤.
- ٣- وقد أرسل التقرير إلى المنظمات غير الحكومية التي تُعنى بحقوق الإنسان في إستونيا كي تقدم تعليقاتها عليه ونُشر أيضاً في نظام المعلومات الحكومي المتعلق بمشاريع التشريعات حيث يمكن للجمهور الاطلاع عليه وفقاً لمبدأ الإدراج.

## ثانياً- تعزيز وحماية حقوق الإنسان

### ألف- التطورات التي شهدتها الإطار المعياري منذ الاستعراض السابق

#### الالتزامات المتعهد بها بموجب المعاهدات الدولية

- ٤- منذ الاستعراض الدوري الشامل الأول الذي جرى في عام ٢٠١١، أصبحت إستونيا طرفاً في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠١٢)، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠١٢)، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (٢٠١٤). وصدقت إستونيا في عام ٢٠١٣ على تعديلات كمبالا على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. واعتباراً من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥، أصبحت إستونيا طرفاً في اتفاقية مجلس أوروبا بشأن مكافحة الاتجار بالبشر. وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وقّعت إستونيا على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي (اتفاقية اسطنبول).
- ٥- ولم تقدم إستونيا تحفظات على صكوك حقوق الإنسان المشار إليها أعلاه.
- ٦- وتمثل إستونيا للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وتلتزم بجميع الأحكام القضائية النهائية الصادرة عن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بإستونيا.
- ٧- وإستونيا عضو في مجلس حقوق الإنسان في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥. وتشمل أولويات إستونيا في مجال حقوق الإنسان ما يلي: حقوق المرأة والطفل، ومراعاة المنظور الجنساني في حالات النزاع (قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٣٢٥)، ومكافحة الإفلات من العقاب، وحماية حقوق الشعوب الأصلية، وحرية التعبير (بما فيها حرية الإنترنت)، وتقوية المجتمع المدني.

## باء- التطورات التي شهدتها الإطار المؤسسي منذ الاستعراض السابق

### المؤسسة الوطنية لحماية حقوق الإنسان

٨- أدرجت مسألة إنشاء مؤسسة وطنية لحماية حقوق الإنسان في جدول أعمال السلطات، وتبحث إستونيا عن أفضل كيفية لإنشاء هذه المؤسسة وفقاً لأحكام الدستور. وإلى حين إنشاء المؤسسة الوطنية لحماية حقوق الإنسان، يضطلع المستشار العدلي برصد وضمان تطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان في إستونيا على أفضل وجه ممكن، ويضطلع كذلك بمعظم مهام المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ويلتزم إلى حد بعيد بمبادئ باريس. وقد أنشئ منصب المستشار العدلي بموجب الدستور، وهو لا يسترشد إلا بالتشريعات التي تنظم أنشطته وبالأحكام القانونية الأخرى وبما يمليه عليه ضميره. ويتمتع المستشار العدلي بعدة ضمانات قانونية تكفل استقلاله، بما في ذلك حظر توليه أي منصب آخر على مستوى الدولة أو الحكومات المحلية أو منصب شخص اعتباري في حكم القانون العام خلال مدة ولايته. وتتمثل مهام المستشار في ضمان دستورية التشريعات النافذة في إستونيا وكفالة الحماية لحقوق الأشخاص وحررياتهم الأساسية. وليس المستشار العدلي جزءاً من السلطة التشريعية أو التنفيذية أو القضائية؛ وهو ليس هيئة سياسية أو هيئة لإنفاذ القانون وغير تابع لأية سلطة رسمية أو حكومية وطنية.

### أمين المظالم المعني بالأطفال

٩- أنشأت إستونيا منصب أمين المظالم المعني بالأطفال في ١٩ آذار/مارس ٢٠١١. ويضطلع المستشار العدلي بمهام أمين المظالم هذا. وتؤدي إدارة حقوق الطفل التابعة لمكتب المستشار العدلي المهام اليومية المنوطة بأمين المظالم.

### المجلس المعني بالمساواة بين الجنسين

١٠- في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، أنشأت الحكومة الإستونية المجلس المعني بالمساواة بين الجنسين المنصوص عليه في قانون المساواة بين الجنسين والذي يعمل كهيئة استشارية للحكومة. وتتمثل المسؤوليات التي يضطلع بها هذا المجلس في تقديم المشورة إلى الحكومة في المسائل ذات الصلة باستراتيجيات تعزيز المساواة بين الجنسين، وإقرار الأهداف العامة لسياسة المساواة بين الجنسين، وتقديم الآراء إلى الحكومة بشأن مدى الامتثال في البرامج الوطنية للالتزام بتعميم مراعاة المنظور الجنساني. ومن بين أعضاء المجلس الـ ٢٢، يوجد ممثلون للمؤسسات والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين والجامعات والأحزاب السياسية.

### آلية الرصد المستقلة لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

١١- بدأت في عام ٢٠١٥ الأعمال التحضيرية لتعيين المفوض المعني بالمساواة بين الجنسين والمساواة في المعاملة في إطار آلية الرصد المستقلة عملاً بالمادة ٣٣ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة،

بما في ذلك إدخال تعديلات على التشريعات وتخصيص الموارد اللازمة. وإلى حين إنفاذ التعديلات ذات الصلة، سيضطلع المفوض بمهام الرصد بموجب عقد مبرم مع وزارة الشؤون الاجتماعية.

### الوزراء المكلفون بقضايا حقوق الإنسان

١٢- في إطار عملية الإصلاح التي أجرتها الحكومة في عام ٢٠١٤، أعيد تنظيم حقيبة وزير الشؤون الاجتماعية وأنشئ منصبان وزاريان جديداً هما وزير الحماية الاجتماعية ووزير الصحة والعمل. ولم تُنشأ هيكل جديدة نظراً إلى تقاسم هذين الوزيرين لهيكل وزارة الشؤون الاجتماعية. وقد ثبت بهذه الطريقة نجاح إبراز الجوانب المختلفة لبرنامج عمل الدولة في مجال الشؤون الاجتماعية، ولذلك فقد واصلت الحكومة الجديدة، بعد انتخابات عام ٢٠١٥، تقسيم المسؤوليات على هذا النحو في مجال الشؤون الاجتماعية.

١٣- ويضطلع وزير التجارة الخارجية وتنظيم المشاريع في وزارة الشؤون الاقتصادية والاتصالات بمهمة وضع مبادرات جديدة لتنفيذ مبادئ ومعايير المسؤولية الاجتماعية للشركات وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. ويشارك عدد متزايد من مؤسسات الأعمال في مؤشر مراعاة الشركات لمبادئ الاستدامة والمسؤولية في إستونيا، والذي وضعه المنتدى الإقليمي المعني بمسؤولية الشركات.

## ثالثاً- إعمال حقوق الإنسان

### ألف- الديمقراطية وحرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات

#### أفضل ممارسات الإشراف

١٤- يهدف الإشراف إلى زيادة شفافية عملية صنع القرار وتعزيز الثقة في القطاع العام. ويجب أن تشرك الوزارات أصحاب المصلحة في إعداد التشريعات، وأن تعرض عليهم مشاريع هذه التشريعات لإبداء آرائهم وتقديم تعليقاتهم بشأن أخذ الآراء التي جرى جمعها في الحسبان. وبغية إشراك الشركاء على نحو أفضل، أعدّ كتيب بشأن الإشراف من أجل الموظفين والمنظمات غير الحكومية وكل من يمكنه المشاركة في عملية صنع القرار من خلال نظام المعلومات الحكومي المتعلق بمشاريع التشريعات.

#### إعمال الحقوق المتعلقة بالإنترنت - التصويت الإلكتروني

١٥- إستونيا هي أول بلد في العالم يُدخل نظام التصويت عبر الإنترنت على المستوى الوطني. واستُخدم هذا النظام للمرة الأولى في عام ٢٠٠٥ في انتخابات مجالس الحكم المحلي. ويجري التصويت الإلكتروني خلال فترة التصويت المسبق (من اليوم العاشر إلى اليوم الرابع قبل تاريخ الانتخاب) وتُستخدم بطاقات هوية صادرة عن الحكومة لتحديد هوية الناخبين.

١٦- ومنذ عام ٢٠٠٧، أصبح من الممكن التصويت على الإنترنت في الانتخابات البرلمانية. ويكتسب نظام التصويت الإلكتروني شعبية في الوقت الحاضر. وفي انتخابات البرلمان الأوروبي التي جرت في عام ٢٠١٤، شارك ثلث الناخبين من ٩٨ بلداً في هذه الانتخابات عبر الإنترنت. وفي الانتخابات البرلمانية التي نُظمت في عام ٢٠١٥، شارك ٣٠,٥ في المائة من الناخبين من ١١٦ بلداً في الانتخابات عبر الإنترنت. والتصويت عبر الإنترنت يكمل أساليب التصويت التقليدية ولا يحل محلها.

١٧- وتتعامل إستونيا بجدية مع مسألة أمن نظام التصويت عبر الإنترنت. وينطوي التصويت عبر الإنترنت على نفس درجة الأمان التي ينطوي عليها التصويت بورقة الاقتراع نظراً إلى أنه قد أُخذت التدابير التقنية والإدارية والقانونية وغيرها من التدابير اللازمة للحفاظ على سلامة النظام، وعلى نحو أهم، ضمان أمن وسرية الأصوات. ومنذ الانتخابات البرلمانية التي جرت في عام ٢٠١١، أصبح من الممكن أيضاً استخدام الهاتف المحمول لتحديد هوية الشخص الذي يصوت إلكترونياً.

### الحق في إحياء ذكرى الأحداث التاريخية والحق في التجمع

١٨- يتمتع كل فرد بالحق الدستوري في التجمع السلمي وفي تنظيم الاجتماعات دون إذن مسبق. ويجوز تقييد هذا الحق في الحالات ووفقاً للإجراءات المنصوص عليها في القانون لضمان الأمن القومي، والنظام العام، والأخلاق، وسلامة حركة المرور، وسلامة المشاركين في الاجتماعات، أو لمنع انتشار مرض من الأمراض المعدية. وينص مرسوم إنفاذ القانون على الحق في عقد التجمعات العفوية، ويشير إلى عدم اشتراط تقديم إشعار مسبق لتنظيم هذه التجمعات. ومن الممكن إقامة تواصل بين منظمي التجمعات وسلطات الدولة و/أو السلطات المحلية عبر الإنترنت؛ ومن ثم، فليس من الضروري الحضور شخصياً أمام السلطات لتقديم استمارات أو طلبات خطية أو دفع رسوم للدولة.

### باء- الحق في الحياة والأمن الشخصي

#### إنهاء الحمل بطريقة غير قانونية

١٩- يتضمن قانون العقوبات فصلاً عن إنهاء الحمل بطريقة غير قانونية، يورد جرائم مختلفة - تتمثل في إنهاء الحمل على غير إرادة المرأة الحامل؛ وإنهاء الحمل بناءً على طلب تلقته المرأة الحامل من شخص ليس له الحق القانوني في إنهاء الحمل؛ وإنهاء حمل امرأة على يد شخص له الحق في إنهاء الحمل بناءً على طلب المرأة الحامل ولكن في موعد متأخر عن الفترة التي يسمح بها القانون.

٢٠- واعتمد في عام ١٩٩٨ قانون إنهاء الحمل والتعقيم. ولا يجوز إنهاء حمل امرأة إلا بناءً على طلب منها. وأخصائي أمراض النساء هو الجهة الوحيدة التي يحق لها إنهاء الحمل. وعُدّل هذا القانون في عام ٢٠١٥ لتقرير ضوابط إضافية للحفاظ على الحياة ولتقديم ضمانات إضافية بشأن تحديد تفاصيل طلب المرأة وإنهاء حمل المرأة التي تكون أهليتها القانونية الإيجابية مقيدة.

## حماية قانون العقوبات للحق في الحياة

٢١- ألغت إستونيا عقوبة الإعدام.

٢٢- وترد الجرائم المرتكبة ضد حق الحياة في فصل خاص من قانون العقوبات. وتنتج الإحصاءات المتعلقة بجرائم القتل الخطأ إلى الانخفاض (٨١ جريمة في عام ٢٠١١، و٥٩ في عام ٢٠١٢، و٥٠ في عام ٢٠١٣، و٤٢ في عام ٢٠١٤). وظلت أرقام جرائم القتل العمد عند نفس المستوى تقريباً (١٩ في عام ٢٠١١، و٢١ في عام ٢٠١٢، و١٢ في عام ٢٠١٣، و١٣ في عام ٢٠١٤). ولم تسجّل منذ عام ٢٠١١ سوى جريمتين ارتكبتا في نوبة غضب هما جريمة قتل رضيع وقتل خطأ. وسُجّلت حالات قتل ناشئ عن الإهمال على النحو التالي: ٧٧ في عام ٢٠١١، و٧٦ في عام ٢٠١٢، و٦٩ في عام ٢٠١٣، و٥٨ في عام ٢٠١٤.

## جرائم السجون

٢٣- أصبحت الجرائم التي ترتكب في السجون أقل عنفاً. وساهم تغيير الاستراتيجية والأساليب المتعلقة بأوضاع الإقامة في السجون في انخفاض العنف. وسُجّلت في عام ٢٠١١ جريمة قتل خطأ واحدة أعقبها إدانة مرتكبها. وسُجّلت حالة شروع في القتل في السجن في عام ٢٠١٢؛ وأدين شخص واحد فيها. ولم تسجّل خلال عامي ٢٠١٣ و٢٠١٤ أية حالة من حالات القتل الخطأ أو القتل العمد أو الشروع في القتل. ويجري حالياً التحقيق في حالة واحدة تتعلق بالقتل الناشئ عن الإهمال. وشهد عام ٢٠١٤ وقوع ما مجموعه ثماني وفيات بين السجناء، وهي: حالة انتحار واحدة، وست حالات من الواضح أنها بسبب مشاكل صحية؛ ويجري التحقيق في حالة وفاة واحدة كحالة مثيرة للشكوك.

## مراقبة الأسلحة النارية في إستونيا

٢٤- من أجل حماية الحق في الحياة على نحو أفضل، يتضمن قانون الأسلحة أنظمة صارمة بشأن مناوله الأسلحة والذخائر، ومنح تراخيص حيازة الأسلحة والذخيرة لاستخدامها لأغراض مدنية، واستخدام الأسلحة والذخائر لأغراض مدنية، وسحب الأسلحة والذخيرة من الاستخدام المدني، والاشتراطات الواجب توافرها في نطاقات الرماية، وإشراف الدولة. ومع ذلك، فقد شهد عام ٢٠١٤ على نحو مؤسف أول حالة لإطلاق نار داخل المدارس، حيث سرق طالب يبلغ من العمر ١٥ سنة سلاح والده الناري وأطلق النار على أستاذه أثناء الدرس. وأكدت هذه الحالة المحزنة الحاجة إلى الوقاية، فضلاً عن التدريب الأمني والدعم النفسي. وسوف يتيح تعديل قانون المدارس الأساسية والمدارس الثانوية العليا وقانون مؤسسات التعليم المهني لموظفي المدارس الضمانات اللازمة لاستخدام تدابير معقولة لتجنب الخطر دون تدخل الشرطة بالضرورة.

## جيم - التمييز والعنصرية وكره الأجانب

### قانون المساواة في المعاملة

٢٥- لزيادة الوعي بقانون المساواة في المعاملة ومبادئ عدم التمييز، ما فتئت وزارة الشؤون الاجتماعية تشارك منذ عام ٢٠١٠ في تمويل مشروع "التنوع غنى" الذي وضعتته جامعة تالين التقنية في إطار برنامج بروغرس (PROGRESS) الذي تنفذه المفوضية الأوروبية. ويتناول المشروع جميع أسباب التمييز المعددة في القانون. ويركز مشروع "التنوع غنى" على إدارة التنوع في مجال العمالة منذ عام ٢٠١٣ مع إيلاء اهتمام خاص للمشاكل المتعلقة بكرهية المثلية الجنسية، ومشاكل الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين.

### قانون الأزواج من نفس الجنس والشراكات المسجلة

٢٦- اعتمد الريبجيكوغو (البرلمان) في عام ٢٠١٤ قانون الشراكات المسجلة الذي سيدخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. وينص هذا القانون على جواز تسجيل شراكة بين شخصين يقيم أحدهما على الأقل في إستونيا، وهو ما يضمن الشرعية على شراكة بين شخصين من نفس الجنس. ويجب إقرار عقد الشراكة على يد كاتب عدل (موتق عمومي). وتدرج تفاصيل عقد الشراكة المسجلة في السجل السكاني ويوثق نظام الملكية المختار في سجل نظام الملكية.

٢٧- ويلزم قانون الشراكات المسجلة الطرفين اللذين سجلا عقد شراكة بأن يدعم كل منهما الآخر ويثقف عليه. ويتساوى الشريكان المسجلان في الحقوق والواجبات كل منهما تجاه الآخر. وتكون الشراكة المسجلة في دولة أجنبية صحيحة في إستونيا وفقاً للقانون المتعلق بأحكام القانون الدولي الخاص.

### التحريض على الكراهية

٢٨- يُجرّم التحريض على الكراهية أو العنف أو التمييز على أساس الجنسية أو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الأصل أو الدين أو الميل الجنسي أو الرأي السياسي أو الوضع المالي أو الاجتماعي، ولكن التشريعات تحتاج إلى مزيد من التعديل.

٢٩- وتُجرّم التعديلات المزمع إدخالها على المادة ١٥١ من قانون العقوبات التحريض على الكراهية أو العنف ضد شخص أو مجموعة من الأشخاص على أساس المواطنة أو الجنسية أو العرق أو السمات البدنية أو الحالة الصحية أو الجنس أو اللغة أو الأصل أو الدين أو الميل الجنسي أو المعتقدات السياسية أو الملكية أو الوضع الاجتماعي، بطريقة تهدد النظام العام. ويشكل دافع الكراهية ظرفاً مُشدداً في جميع الجرائم.

## دال - التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة

### منع الإساءات الصادرة عن الموظفين

٣٠- استخدم التعريف الوارد في المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب لتعديل قانون العقوبات الذي دخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. فجرمة التعذيب السابقة قد أُدرجت في فرع آخر بوصفها شكلاً مُشدّداً للاعتداء البدني. كما أن أشكال الإساءة الصادرة عن الموظفين، والتي لا تصلح لكي ينطبق عليها تعريف التعذيب، ما زالت تخضع للمقاضاة بوصفها "إساءة استعمال السلطة" أو "الاستجاب غير القانوني" أو "المعاملة غير القانونية للسجناء".

٣١- ويمكن لضحية المعاملة الوحشية أو الاستخدام المفرط للقوة من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين تقديم شكوى إلى الشرطة وإلى مكتب المدعي العام. وفي عام ٢٠١٣، سجّلت ٣٤ حالة من حالات سوء استعمال السلطة، وسجّلت ١٦ حالة في عام ٢٠١٤. ولم تسجّل خلال عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ أية حالة من حالات الاستجاب غير القانوني أو المعاملة غير القانونية للسجناء.

٣٢- ويزور المستشار العدلي مراكز الشرطة ومرافق الاحتجاز لمنع الإساءات والمعاملة الوحشية. ووفقاً للولاية المنصوص عليها في البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، يزور المستشار العدلي المرافق المحروسة مرة واحدة على الأقل كل ثلاث سنوات. وتُجرى زيارات استثنائية لهذه المرافق عند اللزوم، وبصورة رئيسية بعد أن ترد إلى المستشار العدلي معلومات تفيد بوقوع حادثة إساءة.

٣٣- واستناداً إلى نتائج زيارات التفتيش، قدّم المستشار العدلي إلى السلطات المعنية (وزارة العدل، ووزارة الداخلية، والشرطة، وهيئة حرس الحدود، والسجون، وغيرها) عدة مقترحات وتوصيات تتعلق في معظمها بالأوضاع المادية والخدمات الطبية في المؤسسات المغلقة<sup>(١)</sup>. وقد تحسنت أوضاع الاحتجاز في السجون وفي مراكز الشرطة بسبب إنشاء سجون ومباني شرطة حديثة خلال السنوات الأخيرة وبسبب انخفاض عدد السجناء.

### معاملة السجناء

٣٤- تشكل الرعاية الصحية في السجون جزءاً من النظام الوطني للرعاية الصحية. ويتعين على الموظفين الطبيين العاملين في السجون مراقبة الحالة الصحية للسجناء على أساس مستمر، وعلاجهم داخل السجن إلى أقصى حد ممكن، وكذلك، إذا لزم الأمر، إحالتهم لتلقي العلاج لدى جهات مناسبة تقدم الرعاية الطبية المتخصصة. وتُكفل للسجناء الرعاية في حالات الطوارئ على مدار الساعة.

٣٥- وتتاح الأدوية والأجهزة الطبية لجميع السجناء حسب احتياجاتهم. ويشرف المجلس الصحي على أداء مقدمي الرعاية الصحية في السجون. والوحدات الطبية في السجون حاصلة على التراخيص الملائمة. وتكفل الدولة حصول السجناء على الرعاية الصحية للأسنان.



- ٣٦- وتوفّر خدمات إعادة التأهيل للسجناء من ذوي الإعاقة وتقدّم عن طريق هيئة التأمين الاجتماعي الإستونية وفقاً للمبادئ العامة لترتيبات خدمات إعادة التأهيل.
- ٣٧- ويُضطلع بعدة إجراءات تحضيرية قبل الإفراج عن المحتجزين من أجل تمكينهم من الاندماج في المجتمع بأدنى قدر ممكن من الصعوبة. وتتمثل أكثر هذه الإجراءات التحضيرية شيوعاً في تقديم المساعدة الاجتماعية إلى الشخص المحتجز وفي نقله إلى سجن مفتوح. ويقوم مرشد اجتماعي بمساعدة الشخص المحتجز على الاتصال بأسرته وبوكالات الرعاية الاجتماعية. ويحصل الشخص المحتجز، لدى الإفراج عنه، على معونة الإفراج التي تراكمت من الأجور المستحقة له عن عمله.
- ٣٨- وتوجد قاعدة بيانات بشأن السجناء والمحتجزين والمحبوسين مؤقتاً تتضمن أنواعاً مختلفة من البيانات الشخصية. وترصد وزارة العدل بانتظام استخدام قاعدة البيانات وتلفت انتباه مديري السجون إلى أوجه القصور في الوثائق أو في قاعدة البيانات. وتعتبر السلطات الإستونية قاعدة البيانات هذه ضرورية وهامة للغاية. ويكفل الرصد المنتظم لمدى امتثال الموظفين للمتطلبات المتعلقة بالوثائق.
- ٣٩- ويجري التحقيق بشكل شامل في كل حالة من حالات استخدام القوة وتُتخذ، عند الضرورة، إجراءات تأديبية أو جنائية. وعلى سبيل المثال، فقد أُتخذ ٧٦ إجراءً تأديبياً في ظروف مختلفة في عام ٢٠١٣. وفي ٢٦ حالة، تعرض موظفون للتوبيخ أو العقاب مع خفض مرتبتهم الأساسي بنسبة تصل إلى ٣٠ في المائة لمدة تصل إلى ستة أشهر.

### أوضاع الاحتجاز، والاكتظاظ

- ٤٠- تُتخذ التدابير لتوفير أوضاع احتجاز تراعي الكرامة الإنسانية للسجناء ولا تعرّضهم للمعاملة اللاإنسانية والمهينة. وتُبذل جهود لتخصيص مساحة معيشة قدرها أربعة أمتار على الأقل لكل شخص محتجز. وقد تسنى الوفاء بهذا الاشتراط في سجن فيرو وتارتو الجديدين. ويجري التخطيط لبناء سجن ومركز احتجاز جديدين في تالين؛ وسوف تُشيد المباني بالقرب مباشرة من مدينة تالين. ويستوعب سجن تالين الجديد ٦٠٠ سجين يقيمون في غرف تضم كل منها ما يصل إلى نزيلين اثنين؛ ويستوعب مركز الاحتجاز ٢٥٦ محتجزاً.
- ٤١- ويحظر تعديل أُدخل على قانون السجن الاكتظاظ في السجون وينص على ضرورة ألا يتجاوز عدد السجناء في أي سجن الحد الأقصى لعدد السجناء المحدد لهذا السجن. وقد أخذ عدد السجناء ينخفض ببطء ولكن بشكل مستمر، ففي عام ٢٠١١، كان يوجد ٢ ٦٤٥ سجيناً و٧٥٤ شخصاً رهن الاحتجاز؛ وفي عام ٢٠١٤، كان يوجد ٢ ٣٠٧ سجناء و٦١٤ شخصاً رهن الاحتجاز، وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، بلغ مجموع السجناء والمحتجزين مؤقتاً ٢ ٧٢٦ شخصاً.
- ٤٢- وسيغلق سجن "هاركو - مورو"، الذي يُستخدم حالياً كسجن للنساء، وستنقل السجينات إلى سجن تالين الجديد. وستُنشأ وحدة خاصة للسجينات، وسيجري الحفاظ فيها على أوضاع احتجاز خاصة لهؤلاء السجينات.

٤٣- ومن أجل تيسير إعادة تأهيل السجناء اجتماعياً، تدير إستونيا ثلاثة سجون مفتوحة، بما فيها السجن المفتوح حديثاً في تارتو والذي يستوعب ٦٠ سجيناً. وتستوعب السجون المفتوحة بصورة رئيسية السجناء الذين بلغوا المرحلة الأخيرة من فترة سجنهم وأثبتوا حسن السيرة والسلوك والاستعداد ليكونوا أعضاء مسؤولين في المجتمع، والسجناء الذين أدينوا بارتكاب جرائم أقل خطورة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، بلغ عدد السجناء المودعين في سجون مفتوحة ٢٠٦ سجناء، أي ما يشكل ٧,٣ في المائة من جميع السجناء.

## هاء- المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة ومكافحة العنف المنزلي

### أزواج العاملين لحسابهم الخاص

٤٤- في آب/أغسطس ٢٠١٢، عُدِّت التشريعات حتى يتاح للزوج الذي يشارك في أنشطة مؤسسة أعمال شخص يعمل لحسابه الخاص الحصول على نفس الحماية الاجتماعية التي يحصل عليها الشخص العامل لحسابه الخاص. ولتلقّي هذه الحماية الاجتماعية، يتعين على الشخص العامل لحسابه الخاص أن يسجّل زوجه أو زوجته كشخص يعمل في أنشطة مؤسسة أعمال الشخص العامل لحسابه الخاص في سجل دافعي الضرائب وأن يدفع الضرائب الاجتماعية المستحقة على الزوج (الزوجة).

### الإجازة الوالدية

٤٥- اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، أصبح بدل الإجازة الوالدية يعادل من جديد ١٠ أيام عمل، وذلك استناداً إلى متوسط الأجر الذي يتقاضاه الأب، ويمكن الاستفادة من هذه الإجازة خلال الشهرين السابقين للتاريخ المتوقع للولادة وخلال الشهرين التاليين لتاريخ ولادة الطفل. ويهدف هذا الإجراء إلى تشجيع الاضطلاع بدور الأبوة الأكثر نشاطاً. وهي تُضاف إلى الإجازة الوالدية العامة المتاحة لكلا الوالدين.

### أنشطة التأمين

٤٦- تسمح التغييرات التي أُدخلت على قانون أنشطة التأمين والتي دخلت حيز النفاذ في أيار/مايو ٢٠١٣ لشركات التأمين بأن تأخذ في الحسبان، في تقييم المخاطر المؤمن عليها في التأمين الصحي، المخاطر التي تخص الرجال فقط أو النساء فقط وأن تميز، إذا لزم الأمر وفي حدود الأخطار المحددة، بين أقساط التأمين التي يدفعها الرجال والنساء وتعويضات التأمين التي تُدفع إليهم. ولا يؤثر الحمل أو الولادة على حجم أقساط وتعويضات التأمين.

## الخدمة العسكرية النسائية

٤٧- تتميز المواقف تجاه الخدمة العسكرية الإجبارية للمرأة بالإيجابية على وجه العموم. وفي عام ٢٠١٤، بلغت نسبة النساء المنخرطات في الخدمة الفعلية وفي المجالات التخصصية ١١ في المائة من الأفراد العسكريين. وتخدم المرأة في الجيش منذ بدء إنشائه. واعتباراً من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣، ينص القانون الجديد للخدمة العسكرية على أن بإمكان المرأة أداء خدمة التجنيد، وأن يكون لها مسار وظيفي عسكري على قدم المساواة مع الرجل. ويحق للمرأة ترك الخدمة العسكرية في غضون ٩٠ يوماً بعد الالتحاق بالخدمة. وبالنظر إلى أن هذه المبادرة جديدة، فقد قرر وزير الدفاع أن تستقبل قوات الدفاع ٢٥ مجندة سنوياً في المتوسط (العدد الكلي للمجندين سنوياً هو ٢٠٠ ٣). وقد يرتفع هذا العدد بحسب عدد الطلبات المقدمة والفرص التي تسمح بها البنية التحتية.

## الفجوة في الأجور بين الجنسين

٤٨- في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، اقترح البرلمان على الحكومة أن تعد خطة عمل للحد من الفجوة في الأجور بين الجنسين في إستونيا. وأعدت وزارة الشؤون الاجتماعية خطة العمل هذه وأقرتها الحكومة في تموز/يوليه ٢٠١٢. وتستند الخطة إلى افتراض مفاده أن أسباب الفجوة في الأجور بين الجنسين في إستونيا متنوعة. وقد حُددت خمسة أهداف في خطة العمل، وهي: (١) تحسين تنفيذ قانون المساواة بين الجنسين القائم بالفعل (مثل تحسين جمع الإحصاءات، والتوعية، ودعم أعمال المفوض المعني بالمساواة بين الجنسين والمساواة في المعاملة، وما إلى ذلك)؛ (٢) تحسين إمكانيات التوفيق بين العمل والأسرة والحياة الخاصة (مثل الأنشطة التي تستهدف أرباب العمل)؛ (٣) تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وخاصة في مجال التعليم؛ (٤) الحد من الفصل القائم على نوع الجنس؛ (٥) تحليل الممارسات التنظيمية ونظم الأجور في القطاع العام، وتحسين الأوضاع عند الضرورة.

## التوازن بين العمل والحياة الخاصة

٤٩- جرى تناول مسألة الحاجة إلى دعم إحداث تغيير ملحوظ في تقاسم مسؤوليات الرعاية بين المرأة والرجل كما بُحثت الخيارات المطروحة في هذا الشأن وذلك في ورقة خضراء بشأن الاستحقاقات والخدمات الأسرية والإجازة الوالدية كانت قد ناقشتها الحكومة السابقة في بداية عام ٢٠١٥. وتقتصر التوصيات السياسية الواردة في الورقة إتاحة المزيد من الاختيارات للوالدين فيما يتعلق بطول مدة الإجازة الوالدية ومقدار التعويض المتعلق بها، الأمر الذي يدعم المرونة في العودة إلى العمل. وستقدم مقترحات سياسية إلى الحكومة في ربيع عام ٢٠١٦ استناداً إلى هذه الورقة الخضراء.

٥٠- وتُقدّم مشروعان كبيران ومشاريع أخرى صغيرة الحجم في إطار برنامج المنح النرويجي المعلن "تعميم المساواة بين الجنسين وتعزيز التوازن بين العمل والحياة الخاصة" الذي يغطي

الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٤ ويهدف إلى تحسين إمكانيات التوفيق بين العمل والحياة الأسرية. ويستهدف أحد المشاريع التي ينفذها منتدى مشاريع الأعمال المسؤولة أرباب العمل بصفة رئيسية. ويهدف المشروع الثاني، الذي تنفذه جامعة تالين للتكنولوجيا، إلى إنشاء آلية لتحقيق الكفاءة والإنصاف فيما يتعلق بالمواءمة بين رياض الأطفال من ناحية والأطفال من الناحية الأخرى.

### المساواة بين الجنسين في التعليم

٥١- في آب/أغسطس ٢٠١٤، وافقت الحكومة على تعديلات المناهج الدراسية الوطنية المتعلقة بالمدارس الأساسية والمدارس الثانوية العليا، والتي أدت، في جملة أمور، إلى تحسين المساواة بين الجنسين في هذه المراحل الدراسية، بما في ذلك تدريس المواضيع الاجتماعية، والتخطيط الوظيفي، والتكنولوجيا والحرف اليدوية.

٥٢- ووفقاً للاتحة أصدرها وزير التعليم والبحوث، يجب أن تستند المؤلفات الدراسية إلى القيم الأساسية المكرسة في المنهج الدراسي الوطني، ويجب في الوقت نفسه أن تأخذ في الحسبان مبدأ التعددية الثقافية وتجنب القوالب النمطية التي تحرض على التحيز على أساس نوع الجنس أو المواطنة أو الدين أو التحيز الثقافي أو العرقي.

٥٣- ويوجد مشروعان، نفذتهما المائدة المستديرة للجمعيات النسائية الإستونية، و مركز دراسات السياسة العامة وفي إطار برنامج المنح النرويجي المعنون "تعميم المساواة بين الجنسين وتعزيز التوازن بين العمل والحياة الخاصة" والذي يغطي الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٤، يهدفان إلى إدماج قضايا المساواة بين الجنسين في مناهج التعليم العالي، بما في ذلك تدريب المعلمين.

### التصدي للقوالب النمطية المرتبطة بالجنسين

٥٤- في عام ٢٠١٣، قامت وزارة الشؤون الاجتماعية، في إطار برنامج الصندوق الاجتماعي الأوروبي الإستوني المعنون "تعزيز المساواة بين الجنسين ٢٠١١-٢٠١٣"، بتنظيم حملة توعية للتصدي للقوالب النمطية المرتبطة بالجنسين والبرهنة على تأثيرها السلبي على العمل والخيارات المهنية وحياة الناس. وتمثلت الأنشطة الرئيسية في تنظيم أيام للتوجيه المهني للبنين والبنات، وعرض سلسلة من مقاطع الفيديو ذات الشهرة الواسعة، وطرح عدة مبادرات في مجال العلاقات العامة.

### تعميم مراعاة المنظور الجنساني

٥٥- جرى في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ إلى نيسان/أبريل ٢٠١٢ تنفيذ مشروع "تعميم مراعاة المنظور الجنساني في ميزانية الدولة"، في إطار برنامج الشراكة الأوروبية مع البلديات (أوروروغرس: EUPROGRESS) (٢٠٠٧-٢٠١٣) وبالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية والمفوض المعني بالمساواة بين الجنسين والمساواة في المعاملة، وذلك من أجل تدريب موظفي الوزارات والهيئات الحكومية في مجال الميزنة المراعية للمنظور الجنساني، ومن أجل إعداد دليل للقطاع العام بشأن هذا النوع من الميزنة.

٥٦- ونُشر المبدأ التوجيهي المعنون "القضايا الأفقية في خطط التنمية" في أيار/مايو ٢٠١٤. ونسقت وزارة المالية إعداد هذا المبدأ التوجيهي، الذي يساعد الموظفين العاملين في إعداد خطط التنمية أو التخطيط على استخدام الصناديق الهيكلية والاستثمارية الأوروبية في مراعاة القضايا الأفقية، بما في ذلك "تكافؤ الفرص"، والتي تُدرج فيها مسألة المساواة بين الجنسين كقضية فرعية.

٥٧- ويضطلع المفوض المعني بالمساواة بين الجنسين والمساواة في المعاملة في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٦ بتنفيذ مشروع آخر في إطار برنامج المنح الترويجي للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٤، ويهدف هذا المشروع إلى تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال التمكين والتوعية وتعميم مراعاة المنظور الجنساني عن طريق تنفيذ مجموعتين من الأنشطة. فتهدف المجموعة الأولى إلى زيادة فعالية الحماية القانونية من التمييز القائم على نوع الجنس (التمييز الجنساني) عن طريق التوعية بالحقوق ومساعدة ضحايا التمييز بصورة مباشرة عن طريق التقاضي الاستراتيجي وزيادة قدرة الموظفين الذين يساعدون ضحايا التمييز. وتتعلق المجموعة الثانية من الأنشطة بزيادة تعزيز المساواة بين الجنسين وتحسين مستوى تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والممارسات.

#### خطة تنمية الرعاية الاجتماعية للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٣

٥٨- في تموز/يوليه ٢٠١٤، كلفت الحكومة وزارة الشؤون الاجتماعية بإعداد خطة عمل وتنمية في مجال العمالة والحماية الاجتماعية والإدماج وتكافؤ الفرص للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٣. وترمي هذه الخطة إلى وضع نهج استراتيجي وإعداد تدابير وأنشطة تدعم قدرة الأشخاص على مواجهة مشاكلهم بشكل مستقل؛ وتتيح للجميع فرصاً متساوية للمشاركة في المجتمع وسوق العمل؛ وتعزز المساواة بين الجنسين في جميع مجالات الحياة. وتهدف الخطة إلى تحقيق الاستقلال الاقتصادي الذي تتساوى فيه المرأة والرجل، والمشاركة المتوازنة للمرأة والرجل في جميع مستويات صنع القرار والإدارة في المجال السياسي وفي القطاعين العام والخاص، وإلى الحد من التأثير السلبي للقوالب النمطية الجنسانية على القرارات والحياة اليومية، وإلى تعزيز حماية الحقوق المتعلقة بالمساواة بين المرأة والرجل في المعاملة، وإلى ضمان القدرة المؤسسية اللازمة لتعزيز المساواة بين الجنسين.

#### التصدي للتمييز

٥٩- في عام ٢٠١٤، شرعت وزارة الشؤون الاجتماعية في تعديل قانون المساواة في المعاملة من أجل تحسين الحماية من التمييز. ويقسم القانون الحالي المجالات التي تحظى بالحماية من التمييز على أساس سبب التمييز. وهو يغطي التمييز القائم على الدين أو المعتقد، والعمر، والإعاقة، والميل الجنسي، في مجال العمل فقط، في حين أن التمييز القائم على الأصل العرقي أو الإثني واللون يجري تناوله أيضاً في مجالات التعليم والخدمات والضمان الاجتماعي. وسيتيح التعديل المخطط له أيضاً توسيع نطاق الحماية من التمييز القائم على الدين أو المعتقد، والعمر، والإعاقة، والميل الجنسي، لكي يشمل مجالات التعليم والحصول على السلع والخدمات والحماية الاجتماعية.

٦٠- ونظراً إلى اعتماد التوجيه 2014/54/EU الصادر عن البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٤ والمتعلق بالتدابير الرامية إلى تيسير أعمال الحقوق الممنوحة للعاملين في سياق حرية تنقل العاملين، ليكفل، على المستوى الوطني، تحسين أعمال حق مواطني الاتحاد الأوروبي في العمل في دولة عضو أخرى، فمن المخطط له إدخال تعديلات على قانون المساواة في المعاملة. وستُدْرَج "المواطنة في الاتحاد الأوروبي" كسبب يحظى بالحماية من التمييز في هذا القانون الذي يميز أيضاً للمفوض المعني بالمساواة بين الجنسين والمساواة في المعاملة أن يعمل كهيئة وطنية لتقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى العمال المهاجرين في إطار الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بأعمال حقوقهم.

### إدراج حماية إضافية في قانون العقوبات من أجل الأفراد الضعفاء

٦١- عملاً بتعديل أُدخل على قانون العقوبات، وبدأ نفاذ مفعوله اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أصبحت الظروف المشددة تتعلق، على النحو المنصوص عليه في قانون العقوبات، بجملة أمور منها ارتكاب جريمة عن عمد ضد شخص دون الثامنة عشرة من العمر، أو ضد امرأة حامل، أو مسن، أو شخص في حاجة إلى المساعدة أو مصاب باضطراب عقلي شديد، أو شخص يخدم الجاني أو في حالة تبعية مالية له، أو ضد أحد أفراد أسرة الجاني سابقاً أو حالياً، أو ضد شخص يعيش مع الجاني أو تربطه علاقة أسرية به؛ أو ضد شخص تعرض للاعتداء علي يد بالغ في حضور قاصر.

### دعم ضحايا العنف المنزلي

٦٢- يمكن لضحايا العنف المنزلي الاستفادة من النظام الوطني لدعم الضحايا، عملاً بقانون دعم الضحايا. ويوجد أيضاً ١٤ مركزاً لإيواء النساء (تدير منظمات غير حكومية ١٣ مركزاً من مراكز الإيواء الخاصة للنساء ومركزاً واحداً لإيواء الأمهات والأطفال)، وتموّل هذه المراكز من ميزانية الدولة منذ عام ٢٠١٣، وهي تقدم دعماً مرناً إلى النساء، بما في ذلك تقديم المشورة النفسية والاجتماعية والقانونية، ومعلومات عن الخدمات التي توفرها الوكالات المختلفة والإقامة.

### منع العنف الجنسي

٦٣- نظمت المائدة المستديرة للجمعيات النسائية الإستونية خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢ تدريباً لتمكين الفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن ما بين ١٤ و١٧ سنة. ونوقشت مواضيع مثل الصحة الجنسية، وأدوار الجنسين، وتقرير المصير الجنسي، والمساواة بين الجنسين.

٦٤- ويشكل العنف الجنسي أحد مواطن التركيز الرئيسية في مشروع التوعية المعنون "تنشئة جيل دون عنف"، الذي نُقِّد بالتعاون مع وزارات العدل والشؤون الاجتماعية والداخلية، والشرطة، وهيئة حرس الحدود، ومؤسسة المائدة المستديرة للجمعيات النسائية الإستونية، ورابطة مراكز الشباب الإستوني المفتوحة.

٦٥- وفي عام ٢٠١٥، دَعَّمت وزارة العدل، من خلال المجلس الوطني لمنع الجريمة، تنفيذ مشروعين اثنين من مشاريع المنظمات غير الحكومية يركّزان على منع الاعتداء الجنسي والعنف ضد الأطفال. ونتيجة لهذين المشروعين، سيصدر كتاب صوتي مصور للأطفال وسيُنظّم تدريب من أجل مدرّسي رياض الأطفال والبالغين والأطفال في جنوب إستونيا. وسيُنشر في وقت مبكر من عام ٢٠١٦ تقرير عن الدراسة المتعلقة بمدى انتشار الاعتداء الجنسي في أوساط الأطفال والشباب.

### تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين بشأن العنف المنزلي

٦٦- نُظِّمت حلقات دراسية تدريبية بشأن العنف الأسري من أجل أفراد الشرطة والمدعين العامين والقضاة المتخصصين في قضايا العنف المنزلي. ونُظِّمت ثماني دورات تدريبية في عام ٢٠١١ من أجل ١٤١ فرداً من أفراد الشرطة، وعشر دورات تدريبية من أجل ٢٤٠ فرداً في عام ٢٠١٢، وسبع دورات تدريبية من أجل ١٠٠ فرد في عام ٢٠١٣، وهي دورات تناولت الإجراءات الواجب اتخاذها في حالات العنف المنزلي. ومنذ عام ٢٠١٢، تُنظَّم الشرطة وهيئة حرس الحدود أيام توعية بشأن الربط الشبكي في مجال التعامل مع حالات العنف المنزلي، وتستهدف أفراد الشرطة المحلية والمدعين العامين والسلطات البلدية ومؤسسات دعم الضحايا ومراكز الإيواء والمؤسسات الصحية. واعتباراً من عام ٢٠١٣، نُظِّمت ثماني حلقات دراسية شارك فيها ٢٦٠ شخصاً من مؤسسات مختلفة.

### منع العنف ضد المرأة والتصدي له

٦٧- تشكل مكافحة العنف المنزلي والعنف ضد المرأة، بما في ذلك الاتجار، إحدى أولويات الحكومة. وفي الفترة ٢٠١٢-٢٠١٦، تنسق وزارة الشؤون الاجتماعية تنفيذ برنامج منح نرويجي فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة. ويهدف هذا البرنامج إلى منع العنف القائم على نوع الجنس والتصدي له ودعم ضحايا الاتجار من خلال وضع أسس لهاكل أكثر منهجية وتدريب الاختصاصيين المعنيين.

٦٨- وتُوفّر خدمة مكالمات الطوارئ بشأن العنف المنزلي كأولوية أولى. ومنذ خريف عام ٢٠١٠، أصبح لدى موظفي الشرطة لائحة بشأن كيفية التعامل مع ضحايا العنف المنزلي والتحقيق في حالات العنف المنزلي وتسجيلها (جُددت هذه اللائحة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢).

٦٩- واعتمدت الحكومة في شباط/فبراير ٢٠١٥ خطة إنمائية جديدة لمنع العنف تغطي الفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، وستحافظ هذه الخطة على نفس الأولويات المدرجة في الخطة السابقة للفترة ٢٠١٠-٢٠١٤. ونُظِّمت حملات ركزت على العنف المنزلي والعنف الجنساني من أجل تنفيذ سياسة التوعية.

٧٠- ومن أجل التصدي على نحو أفضل للتحديات المتصلة بالحد من العنف، أنشئت شبكة خاصة لموظفي الخدمة المدنية والمنظمات غير الحكومية من أجل كل مجال من مجالات الخطة الإنمائية للفترة ٢٠١٠-٢٠١٤، ولا تزال هذه الشبكة قائمة في إطار الخطة الجديدة للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠. وتمثل هذه المجالات في العنف ضد الأطفال؛ والعنف الذي يرتكبه القُصّر؛ والعنف المنزلي، بما فيه العنف

ضد المرأة والاتجار بالبشر، بما في ذلك البغاء. ويشكل التعاون الوثيق بين الحكومة والقطاع الثالث طريقة مجرّبة لمعالجة قضايا العنف المنزلي والعنف الجنساني.

## واو- حقوق الطفل

### قانون حماية الطفل

٧١- سيدخل القانون الجديد لحماية الطفل، الذي اعتمد في عام ٢٠١٤، حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. ويجظر هذا القانون جميع أنواع العنف ضد الأطفال، بما في ذلك العقوبة البدنية. وهو يركز بصورة رئيسية على الوقاية، والتدخل المبكر، والتعاون فيما بين القطاعات، وتوفير خدمات فعالة لحماية الطفل.

### زيادة إعانة الكفاف المستحقة للأطفال

٧٢- مبلغ إعانة الكفاف المقدم إلى الأسر يستند إلى مستوى الكفاف المحدد على الصعيد الوطني ويتوقف على حجم الأسرة. وفي عام ٢٠١٥، ارتفع مستوى الكفاف بالنسبة إلى القُصّر إلى مقدار مساو لمستوى كفاف شخص وحيد أو أول فرد في الأسرة. ومنذ عام ٢٠١٣، تمنح الحكومات المحلية وتدفع (بالإضافة إلى استحقاقات الأسرة الأخرى التي تدفعها الدولة) استحقاقات الأسرة القائمة على الاحتياجات والممولة من الدولة إلى الأسر التي لديها أطفال يتلقون إعانة الكفاف أو يقل دخلها عن عتبة الدخل اللازمة للحصول على استحقاقات الأسرة القائمة على الاحتياجات (التي تحدد سنوياً في ميزانية الدولة).

### الأحكام المتعلقة بالقُصّر في قانون العقوبات

٧٣- يقرر قانون العقوبات أن الجرائم المرتكبة ضد الأطفال والجرائم التي يرتكبها القُصّر هي جرائم يُعاقب عليها بموجب الإجراءات الجنائية، في حين ترد في صكوك أخرى الأحكام المتعلقة بحماية الطفل ودعم الضحايا. ويتضمن قانون العقوبات في فروع مختلفة أحكاماً محددة تتعلق بالقُصّر (جرائم ضد تقرير المصير الجنسي) ويتضمن أيضاً فرعاً محدداً بشأن الجرائم المرتكبة ضد القُصّر في الفصل المتعلق بالجرائم المرتكبة ضد الأسرة والقُصّر. ويمكن القانون من إعادة تأهيل اجتماعي، ومن ثم وقاية، أفضل للقُصّر، فعلى سبيل المثال يجوز للمحكمة أن تأمر بإخلاء سبيل الجاني إخلاءً مشروطاً إذا كان عمره يقل عن ثماني عشرة سنة وقت ارتكابه جريمة جنائية، وأن تفرض شروطاً والتزامات تتعلق بالمراقبة وأن توقع جزاءات عند عدم الامتثال.

### الأهلية القانونية المحدودة للقُصّر الذين تتراوح أعمارهم ما بين ١٥-١٧ لعقد الزواج

٧٤- للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة أهلية قانونية إيجابية مقيدة، ولذلك لا يُسمح لهم بوجه عام الدخول في معاملات قانونية. بيد أنه يجوز للمحكمة أن توسع نطاق الأهلية القانونية الإيجابية المقيدة لقاصر يبلغ عمره ١٥ سنة على الأقل إذا كان ذلك في مصلحة



القاصر وكان مستوى نضجه يسمح بذلك، مع تحديد المعاملات التي يجوز للقاصر أن يدخل فيها بصورة مستقلة. ويمكن للمحكمة أن توسع نطاق الأهلية القانونية الإيجابية لشخص لا يقل عمره عن ١٥ سنة من العمر لكي تشمل عقد الزواج.

٧٥- وقد كرست التشريعات الأحدث عهداً سن ١٨ عاماً كحد أدنى. ويحظر قانون الشراكات المسجلة المحايدة جنسانياً بصريح العبارة إبرام القاصر لهذه الشراكة.

## زاي- الاتجار بالبشر

### التشريعات المتعلقة بالاتجار بالبشر

٧٦- لم تعتمد إستونيا قانوناً خاصاً بشأن مكافحة الاتجار بالبشر؛ وبالإضافة إلى الأحكام الواردة في قانون العقوبات، توجد أحكام ذات صلة بالاتجار بالبشر منصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية وقانون دعم الضحايا وقوانين أخرى. ومنذ نيسان/أبريل ٢٠١٣، أصبحت خدمات دعم الضحايا المنصوص عليها في قانون دعم الضحايا تقدّم أيضاً إلى ضحايا الاتجار بالبشر، بمن فيهم الضحايا من الأطفال.

### الخطة والبرامج الإنمائية المتعلقة بمكافحة الاتجار

٧٧- تشكل مكافحة الاتجار بالبشر إحدى أولويات الحكومة. وقد نُفذت حتى عام ٢٠٠٩ خطة إنمائية لمكافحة الاتجار؛ ومنذ ذلك الحين، جرى تنسيق جهود مكافحة الاتجار بالبشر من خلال الخطط الإنمائية للحد من العنف للفترتين ٢٠١٠-٢٠١٤ و ٢٠١٥-٢٠٢٠. وتولي هذه الخطط أعلى درجة من الاهتمام للتهديدات التي تتعرض لها أضعف الفئات المستهدفة - النساء والأطفال - وأيضاً لعوامل الخطر التي كثيراً ما تكون مترابطة فيما بينها.

٧٨- وتضطلع وزارة العدل بدور المنسق الوطني بشأن هذه المسألة، وتقدم المعلومات المتعلقة بالاتجار بالبشر<sup>(٦)</sup> وتتعاون هذه الوزارة بشكل وثيق مع وزارتي الشؤون الاجتماعية والداخلية، وكذلك مع المنظمات غير الحكومية. وقد أطلقت وزارة الخارجية برامج تتعلق بالوقاية، وهي تقدّم المعلومات عن أوضاع العيش والعمل في الخارج وتقدم المساعدة القنصلية (المشورة والإعادة إلى الوطن) إلى ضحايا الاتجار. وتمول الحكومة الخدمات المقدمة إلى ضحايا الاتجار بالبشر عن طريق هيئة التأمين الاجتماعي (وحدة دعم الضحايا). وتمول وزارة الشؤون الاجتماعية خدمات المشورة الخاصة التي تقدم إلى الأشخاص المشتغلين بالبغاء.

### فرقة العمل المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر

٧٩- تواصل إستونيا تعاونها الدولي في مجال مكافحة الاتجار بالبشر وهو ما يجري، في جملة أمور، في إطار فرقة العمل المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر التابعة لمجلس دول بحر البلطيق<sup>(٧)</sup>، والتي ترأسها إستونيا في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥.

## التعديلات التي أُدخلت على قانون العقوبات فيما يتعلق بالاتجار بالبشر

٨٠- بدأ في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣ نفاذ التعديلات الجوهرية التي أُدخلت على قانون العقوبات فيما يتعلق بالاتجار بالبشر. وأضيف إلى قانون العقوبات حكم منفصل بشأن الاتجار بالبشر مطابق لقواعد بروتوكول باليرمو.

٨١- وقد جُرم الاتجار لأغراض استغلال القاصرين. ويتمثل هذا النوع من الاتجار في التأثير على شخص يقل عمره من ثماني عشرة سنة لحمله على ارتكاب، أو الاستمرار في ارتكاب، جريمة جنائية، أو التسول، أو الاشتغال بالغاء، أو العمل في ظل أوضاع غير عادية، أو الظهور كنموذج أو ممثل في إنتاج أو أداء عمل إباحي أو مثير للشهوة الجنسية.

٨٢- وفي حالات الاتجار بالبشر والحالات ذات الصلة، يجوز للمحكمة أن تأمر بمصادرة موسعة للأصول المكتسبة عن طريق جريمة جنائية. وينبغي أن يسهم ذلك أيضاً في تحقيق أهداف مكافحة الجريمة المنظمة الخطيرة.

## حاء- الأقليات القومية، والإدماج، والمواطنة، واللاجئون

### الدعم المالي للأنشطة الثقافية للأقليات

٨٣- تقدم إستونيا الدعم المالي إلى الجمعيات الثقافية للأقليات القومية ومدارس الأحد وكذلك لتعليم اللغة الإستونية خارج نطاق المناهج الدراسية وداخل أسر إستونية أو في مخيمات لشباب تلقوا تعليمهم بلغة تختلف عن الإستونية. وتحفظ إستونيا أيضاً بوسائل إعلام وبأنشطة تعاونية تقدم معلومات بلغات مختلفة.

٨٤- وفي عام ٢٠١٥، أطلقت وكالة الشباب التابعة لوزارة التعليم والبحوث، هي ومؤسسة أرخميدس، مشروعاً جديداً بعنوان "اجتماعات الشباب"<sup>(٤)</sup> لتحسين سبل التواصل والتفاهم المتبادل بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين ١١ و ١٦ سنة ويقيمون في إستونيا. ويتمثل الغرض الأوسع نطاقاً لهذا المشروع في تنمية الوعي الثقافي والانفتاح والتسامح لدى المشاركين واجتمع بوجه عام. ويقوم الشباب أنفسهم بإعداد وقيادة أنشطة هذا المشروع التي تتناول مواضيع يعتبرونها مثيرة للاهتمام أو هامة.

### مشروع إيتنويب (Etnoweb)

٨٥- نُفذ في عام ٢٠١٤ مشروع "إثراء الفضاء الجماعي المتعدد الثقافات المتعلق بالمعلومات الثقافية في إستونيا على البوابتين الشبكيتين "culture.ee" و "EtnoWeb"<sup>(٥)</sup>. وقد وسَّع هذا المشروع مجال التواصل الجماعي لمختلف الجنسيات التي يقيم أفرادها في إستونيا، ورفع من مستوى معرفتهم بالتقاليد والأنشطة الثقافية الخاصة بالجماعات المختلفة، وشجّع، بالتالي، تحقيق الاتساق من خلال إجراء اتصالات عملية. كما أن بوابة "Etnoweb" الإلكترونية، التي أُنشئت في عام ٢٠١٠، تتيح

للجهات المعنية الفرصة للاطلاع على الأخبار المستمدة من المجتمعات المحلية والمؤسسات الحكومية في إستونيا باللغات الإستونية والروسية والإنكليزية. ويمكن الحصول في هذا الموقع الشبكي على المعلومات المتعلقة بالمنافسات الحالية، والدعوات إلى تقديم مقترحات، والشركاء في المشاريع، ومعلومات الاتصال المتعلقة بالخبراء الاستشاريين والموظفين.

### استراتيجية الإدماج

٨٦- في نهاية عام ٢٠١٢، وافقت الحكومة على صياغة استراتيجية جديدة للإدماج للفترة البرنامجية الجديدة (٢٠١٤-٢٠٢٠). وتأخذ هذه الاستراتيجية في الحسبان التغيرات الحاصلة في المجتمع وتقييمها وتدرسها بالاستعانة بعمليات الرصد والدراسات الاستقصائية. وخلال النصف الأول من عام ٢٠١٣، نُظمت مناقشات أفرقة عاملة في مناطق مختلفة من إستونيا بمشاركة ٣٠٠ شخص. وبحسب الفئة المستهدفة، كانت لغة العمل المستخدمة هي الإستونية أو الروسية أو الإنكليزية. ونسقت وزارة الثقافة عملية صياغة الاستراتيجية التي أشرفت على إدارتها لجنة توجيهية مشتركة بين الوزارات ومعنية باستراتيجية الإدماج. وأنشأت اللجنة التوجيهية لجنة خبراء تضم خبراء وباحثين في مجال الإدماج بغية المساعدة في عملية الصياغة، وتألقت هذه اللجنة بصورة رئيسية من أشخاص ذوي أصول مهاجرة بغية إشراك مختلف الفئات المستهدفة وأصحاب المصلحة. وأنشئ موقع شبكي خاص بالإستونية والروسية والإنكليزية<sup>(١)</sup> لتغطية عملية إعداد الاستراتيجية وتوفير المعلومات للجمهور. وأنشأ المشاركون أيضاً مجموعات مختلفة على الفيس بوك. ويمكن الاطلاع على ملخصات المناقشات على شبكة الإنترنت<sup>(٢)</sup>.

٨٧- وتتناول الاستراتيجية الجديدة للإدماج والتماسك الاجتماعي "Lõimuv Eesti 2020" مسألة الإدماج كعملية متعددة الاتجاهات يُدعم فيها الحفاظ على الهوية الإثنية وعلى ثقافة الجماعات الإثنية ويتاح في إطارها قدر أكبر من تكافؤ فرص العيش والمشاركة في الحياة الاجتماعية. ويتمثل الهدف العام لاستراتيجية الإدماج في إيجاد مجتمع إستوني متماسك اجتماعياً يشارك فيه الأفراد من الخلفيات اللغوية والثقافية المختلفة مشاركة نشطة ويتقاسمون القيم الديمقراطية. وهذه الاستراتيجية تدعم ثلاثة مسارات عمل أوسع نطاقاً، وهي: (١) زيادة انفتاح المجتمع وتشكيل المواقف المؤيدة للاندماج؛ (٢) تقديم الدعم المستمر إلى المقيمين منذ أمد طويل ذوي الأصول الأجنبية الذين لم يحرزوا تقدماً كبيراً في الاندماج؛ (٣) المساهمة في تعزيز قدرة المهاجرين الجدد على التكيف والاندماج.

٨٨- وقد أجريت في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ سادس دراسة استقصائية لرصد الاندماج، وهي آخر دراسة حتى الآن. وأخذت في بحوث الدراسة الاستقصائية عينات مجموع المقيمين فيها ٢٠٠٠ مجيب؛ وبالإضافة إلى ذلك، أُجريت مقابلات مع مجموعات تركيز بشأن المدارس المتعددة اللغات والاستهلاك الإعلامي وفرص العمل المتاحة للشباب من الجنسيات المختلفة.

٨٩- وتمثلت أهم استنتاجات الدراسة الاستقصائية فيما يلي: تزايد معرفة المقيمين من جنسيات أخرى باللغة الإستونية وبمعانيها الرمزية؛ واستمرار وجود درجة من الثقة في مؤسسات الدولة أعلى لدى الإستونيين منها لدى المنتمين إلى جنسيات أخرى؛ بيد أن درجة الثقة لدى الشباب من جنسيات أخرى في مؤسسات الدولة تعادل مثيلتها لدى الشباب الإستونيين، أي أنها أعلى من تلك الموجودة لدى جيل المسنين، بمن فيهم الناطقون بالروسية.

### وسائط الإعلام المستخدمة للروسية

٩٠- في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، اقترحت إحدى اللجان التابعة لوزارة الثقافة أن تولي هيئة البث الإذاعي والتلفزيوني العام الإستونية المزيد من الاهتمام لمسألة البث باللغة الروسية من خلال توسيع التغطية باللغة الروسية في الإذاعة الرابعة (Radio4)، وعلى بوابتها الشبكية وفي الأخبار المقدمة باللغة الروسية. وخلصت اللجنة إلى أن الجمهور الناطق بالروسية بحاجة إلى دعم مؤسسي وإلى رؤية استراتيجية طويلة الأجل من جانب الهيئة العامة للبث الإذاعي والتلفزيوني.

٩١- وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، أطلقت هيئة البث الإذاعي والتلفزيوني العام الإستونية أول قناة تلفزيونية عامة باللغة الروسية وهي قناة "ETV+". وهذه القناة التلفزيونية الجديدة مستقلة وموجهة في المقام الأول إلى الجمهور الناطق بالروسية. وتهدف القناة إلى تقديم برامج تتسم بالتوازن والجودة العالية وتعكس مناحي الحياة اليومية والثقافية لجميع فئات المجتمع في إستونيا، وهو ما يساعد على زيادة إدماج السكان الناطقين بالروسية ويضمن تقديم صورة وافية عن المجتمع الإستوني.

### تقديم الدعم لتعلم اللغات

٩٢- تدعم وزارة التعليم والبحوث بصورة منهجية الأنشطة المتعلقة بتعلم اللغات والتي تؤدي إلى تحقيق اندماج أكثر اتساقاً في المجتمع. ويسعى نموذج سياسة تعليم اللغات إلى تعزيز الإصلاحات الجارية في إستونيا. وتوجد ضمانات دستورية لدعم الأقليات التي ترغب في الحفاظ على لغتها وثقافتها.

٩٣- وقد تناقص إلى حد كبير الدور العقابي الذي تضطلع به مفتشية اللغة الإستونية. ففي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، بدأ نفاذ تعديل أدخل على قانون العقوبات والقوانين الأخرى ذات الصلة وهو يقضي بإلغاء تجريم عدد من الحالات التي كان يتعين فيها على المفتشين فرض غرامات. ولم يعد عدم إجادة لغة الدولة بدرجة كافية يشكل مخالفة إدارية. ويتعين على مفتشي اللغات بموجب التعديل منح القدر الكافي والواقعي من الوقت لوصف المطلوب لاكتساب المستوى اللازم من لغة الدولة لشغل مهن معينة. ولم تُفرض أية عقوبات في عام ٢٠١٥. وهكذا، ازداد الدور الداعم الذي تضطلع به المفتشية: فهي تتولى، منذ ١ تموز/يوليه ٢٠١٥، أمر البث في الطلبات التي تقدمها الشركات الخاصة التي تريد تقديم دورات في اللغة. ومن ثم، فقد أصبح حق الموظفين في الاستفادة من دروس اللغة ذات الجودة العالية مكفولاً بشكل أفضل.

- ٩٤- وفي التعليم الرسمي، يمكن الحصول على التعليم باللغة الروسية فقط كلغة أقلية. غير أن البلدية ملزمة بتقديم دروس بلغة أم معينة عند تلقي طلب مما لا يقل عن ١٠ ممثلين لهذه اللغة في المدرسة أو البلدية المحلية. وتمول الدولة أيضاً نحو ٢٠ مدرسة من مدارس الأحد تدرّس فيها لغات وثقافات مختلفة في عطلة نهاية الأسبوع.
- ٩٥- وتُردّ تكاليف دراسة اللغة إلى جميع الناجحين في امتحان مستويات اللغة الإستونية "ألف ٢" و"باء ١" و"باء ٢" و"جيم ١". وتتيح الدولة أيضاً دورات مجانية لدراسة اللغة للموظفين في القطاع العام. وتتاح بالجمان خيارات التعلم الإلكتروني للمستويات من "صفر" إلى "ألف ٢" في اللغتين الروسية أو الإنكليزية (www.keeleklikk.ee).

### صندوق التأمين ضد البطالة، والأقليات

- ٩٦- يتيح صندوق التأمين ضد البطالة في إستونيا ٢٠ خدمة من خدمات سوق العمل لدعم الأشخاص الذين يدخلون هذه السوق. وباستخدام النهج الفردي، يقدم الصندوق الخدمات إلى كل شخص بغض النظر عن جنسيته أو مهاراته اللغوية، ويحدد احتياجات الشخص وتوقعاته فيما يتصل بدخوله سوق العمل. ويضع الصندوق في الاعتبار، عند تقديم خدمات سوق العمل، ما لدى الفرد من تدريب مهني وخبرة عملية واحتياجات والفرص المتاحة أمامه. وتقدم دروس في اللغة الإستونية إلى عملاء الصندوق الذين يجدون صعوبة في الحصول على عمل بسبب افتقارهم إلى مهارات هذه اللغة. ويقدم خبراء استشاريون تابعون للصندوق المشورة باللغة الروسية إلى الناطقين بها، وهو ما يكفل إبلاغهم بالإمكانيات المتاحة أمامهم والالتزامات المفروضة عليهم. ويقدم الصندوق أيضاً المشورة باللغة الإنكليزية عند اللزوم.

### مبادرات إدماج أخرى

- ٩٧- تسهم خطة تنمية الشباب للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٠ في زيادة القدرة التنافسية لسكان إستونيا ذوي الخلفيات اللغوية والثقافية المختلفة وفي إدماج الشباب وتوظيفهم. واستراتيجية التعلم مدى الحياة التي وضعتها إستونيا للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٠، هي واستراتيجية برنامج تعليم اللغة بالغمر للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٠، وخطة تنمية اللغة الإستونية للفترة ٢٠١١-٢٠١٧، فضلاً عن خدمات سوق العمل القائمة على الاحتياجات الفردية، تُسهم جميعاً في ضمان حصول الطلاب والبالغين ذوي الخلفيات اللغوية والثقافية المختلفة على المعارف والمهارات التنافسية.

### حقوق الأشخاص غير المحددي الجنسية

- ٩٨- لأسباب تاريخية، يوجد في إستونيا عدد كبير من الأشخاص غير المحددي الجنسية<sup>(٨)</sup>. ويتمثل أحد الأهداف الرئيسية لسياسة الدولة في التشجيع على اكتساب الجنسية الإستونية عن طريق التجنس، والتقليل إلى أدنى حد من عدد الأشخاص غير المحددي الجنسية، ومن ثم تشجيع المقيمين منذ أمد طويل على أن يصبحوا مواطنين إستونيين. وقد اتخذت الدولة باستمرار خطوات

لتيسير هذه العملية، منها على سبيل المثال رد تكاليف تعلم اللغة الإستونية، وتوحيد الامتحانات، وإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة الجزئية أو الكاملة من الامتحانات.

٩٩- ويرتبط الأشخاص غير المحددي الجنسية الذين يعيشون في إستونيا بعلاقات منذ أمد طويل بإستونيا، ويتمتعون، على قدم المساواة مع مواطني إستونيا، بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وتُكفل أيضاً للمقيمين الدائمين عدة حقوق سياسية، إذ يستطيعون التصويت في الانتخابات المحلية، ولكن لا يحق لهم الترشح للبرلمان وانتخاب أعضائه نظراً إلى اشتراط الجنسية الإستونية في هذا الشأن. ولا تُفرض أية قيود أخرى على حق المشاركة في الشؤون العامة، بما في ذلك الحق في تكوين جمعيات غير ربحية. ويتمتع المقيمون الدائمون غير المحددي الجنسية بنفس الحقوق التي يتمتع بها مواطنو البلدان الثالثة ذوو الإقامة الطويلة الأمد في الاتحاد الأوروبي، وهو ما يكفل لهم حقوقاً واسعة في التنقل في جميع أنحاء الاتحاد الأوروبي وفي الحصول على فرص عمل في بلدان هذا الاتحاد. وبالإضافة إلى ذلك، فهم يتمتعون بحق الدخول دون تأشيرة إلى الاتحاد الروسي.

١٠٠- ونتيجةً للسياسة المستمرة التي تنتهجها الحكومة في مجال الإدماج، انخفض عدد الأشخاص غير المحددي الجنسية من ٩ في المائة في عام ٢٠٠٧ إلى ٦,٣ في المائة في عام ٢٠١٥. وتواصل الحكومة جهودها الرامية إلى زيادة الحافز لدى طالبي الجنسية المحتملين على طلب الحصول على الجنسية وذلك بتقديم دورات مجانية لتعلم اللغة الإستونية، وتنظيم أنشطة إعلامية، ومواصلة اعتماد النهج الفردي مع مقدمي طلبات الحصول على الجنسية. وعلى سبيل المثال، فمنذ شباط/فبراير ٢٠٠٨ تضطلع الشرطة وهيئة حرس الحدود بإبلاغ والدي الأطفال غير المحددي الجنسية إبلاغاً شخصياً بإمكانية تقديم طلب للحصول على الجنسية الإستونية لأطفالهم.

### الأطفال والمسنون غير المحددي الجنسية

١٠١- أعتت التعديلات التي أُدخلت على قانون الجنسية ودخلت حيز النفاذ في ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٥ المسنين الذين تتجاوز أعمارهم ٦٥ سنة وقدموا طلباً للحصول على الجنسية الإستونية من شرط الاختبار الكتابي في امتحان اللغة الإستونية.

١٠٢- وسيكفل تعديل أُدخل على قانون الجنسية ويبدأ نفاذه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ الحق في اكتساب الجنسية الإستونية عن طريق التجنس من يوم الولادة لجميع الأطفال المولودين في إستونيا لوالدين غير محددية الجنسية إذا كان الوالدان قد أقاما بشكل قانوني في إستونيا لمدة خمس سنوات على الأقل وقت ولادة الطفل، وهو ما سيُسهم في وضع حد لاستمرار انعدام الجنسية. ويحق لوالديّ الطفل رفض هذه الفرصة في غضون سنة واحدة.

١٠٣- ويحصل القاصر الذي يقل عمره عن ١٥ سنة وولد في إستونيا قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ على الجنسية الإستونية عن طريق التجنس اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ إذا كان والداه أو أحد والديه من المقيمين في إستونيا لمدة خمس سنوات على الأقل قبل ولادة الطفل، وإذا لم تعتبرهم أية دولة أخرى من مواطنيها على أساس أي صك قانوني معمول به. ويحق لوالديّ الطفل أيضاً رفض هذه الفرصة في غضون سنة واحدة.

## جماعة الروما

١٠٤- جمّعت وزارة الثقافة الإستونية عناصر استراتيجية وطنية لإدماج جماعة الروما<sup>(٩)</sup>. وتمثل وثيقة الاستراتيجية مجموعة متكاملة من التدابير السياساتية المتخذة في إطار سياسات إستونيا المتعلقة بالإدماج الاجتماعي. وتهدف الاستراتيجية إلى تعميم دمج الروما في جميع السياسات العامة الرامية إلى القضاء تدريجياً على الفقر والاستبعاد الاجتماعي في أوساط مجتمعات الروما المهتشة، ولا سيما في مجالات التعليم والعمل والصحة والإسكان.

### رعايا البلدان الثالثة وملتسمو اللجوء

١٠٥- اتخذت إستونيا خطوات لتحسين وضع ملتسمي اللجوء. وحتى عام ٢٠١٤، كان مركز إقامة ملتسمي اللجوء يقع في منطقة إيلوكا باريش التابعة لمقاطعة إيدا - فيرو. وفي عام ٢٠١٣، تعاقبت وزارة الشؤون الاجتماعية مع شركة خاصة هي شركة "هوليكانديتينوسيد: Hoolekandeteenused AS" لتوفير خدمات الإيواء لملتسمي اللجوء. ومنذ عام ٢٠١٤، أصبح مركز الإقامة يقع في قرية فاو التابعة لمقاطعة لآن - فيرو. وتحسنت في الموقع الجديد مقارنة بالموقع السابق إمكانية الحصول على الخدمات العامة، بما فيها التعليم وفرص العمل وخدمات الرعاية الصحية. وتُمنح لملتسمي اللجوء الذين يعيشون في مركز الإقامة هذا إمكانية الحصول على الرعاية الصحية المجانية، ويحصلون على الأدوية التي يصفها لهم أخصائيو الرعاية الصحية.

١٠٦- وتمثل إستونيا لتشريعات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بمعايير تحديد مدى أهلية رعايا البلدان الثالثة أو الأشخاص العديمي الجنسية للاستفادة من الحماية الدولية، وبالمركز الموحد للاجئين أو للأشخاص المؤهلين للحصول على الحماية الثانوية، وبمضمون الحماية الممنوحة. وأعدت تعديلات لقانون منح الحماية الدولية للأجانب وللصكوك القانونية الأخرى ذات الصلة من أجل إدماج المزيد من تشريعات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بمنح وسحب الحماية الدولية وبمعايير الاستقبال. وتؤكد تشريعات الاتحاد الأوروبي معايير اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين كما يكملها بروتوكول عام ١٩٦٧، فضلاً عن الاتفاقيات الدولية الأخرى ذات الصلة.

## طاء- الأشخاص ذوو الإعاقة والمسنون

### التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري

١٠٧- صدّقت إستونيا في عام ٢٠١٢ على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري. وبدأت في عام ٢٠١٥ الأعمال التحضيرية لتعيين المفوض المعني بالمساواة بين الجنسين والمساواة في المعاملة كآلية رصد مستقلة، وهو ما شمل إدخال تعديلات على التشريعات وتخصيص الموارد اللازمة.

١٠٨- وبعد التصديق على الاتفاقية، أصبحت وزارة الشؤون الاجتماعية هي جهة التنسيق للمسائل المتصلة بالاتفاقية. وتضطلع كل وزارة بمسؤولية عن تنفيذ الاتفاقية في نطاق مسؤولياتها عن تعميم إدماج قضايا الإعاقة وتعزيز تنفيذ الاتفاقية.

### خطة تنمية الرعاية الخاصة

١٠٩- تهدف خطة تنمية الرعاية الخاصة التي تغطي الفترة ٢٠١٤-٢٠٢٠ (اعتُمدت في عام ٢٠١٤) إلى إتاحة الفرص لذوي الاحتياجات الذهنية الخاصة، على قدم المساواة مع غيرهم، لتحقيق إمكاناتهم، وتنمية الرعاية الخاصة ذات الجودة العالية، ومواصلة إعادة تنظيم دور الرعاية الخاصة وفقاً للمبادئ المتعلقة بتحويل الرعاية إلى خارج المؤسسات.

### اتفاق تعاون لضمان الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة أو الأشخاص الذين لديهم مشاكل صحية

١١٠- في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر عام ٢٠١٤، وقّعت اثنتا عشرة منظمة اتفاق تعاون لضمان الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة أو الأشخاص الذين لديهم مشاكل صحية، وهو مفتوح أمام جميع المنظمات. ويحدد الاتفاق المبادئ والتدابير المتعلقة باستحداث إجراءات وقائية، وزيادة فرص التوظيف للذين لديهم قدرة أقل على العمل، وتعزيز وزيادة توافر الخدمات الداعمة في سوق العمل وفي مجال الرعاية الاجتماعية وإمكانية الحصول عليها، وتعزيز وزيادة إمكانية الحصول على التعليم وزيادة الوعي العام.

### حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

١١١- عملاً بالدستور، يتساوى الجميع أمام القانون ويتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة بنفس حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي يتمتع بها أي شخص آخر في إستونيا، بما في ذلك الحق في التصويت والحق في الترشح للانتخابات.

١١٢- وتضمن إمكانية ممارسة الحق في التصويت عن طريق بدائل عديدة للتصويت. فإذا لم يكن بمقدور الشخص الغائب عن محل إقامته التصويت في دائرته بسبب حالته الصحية أو لأسباب أخرى، فإن بإمكانه أن يقدم خلال فترة التصويت المبكر طلباً خطياً يطلب فيه التصويت مسبقاً من المكان الذي يوجد فيه فعلياً (مثل المستشفى أو دار الرعاية أو المكان غير المسجّل كمحل إقامة الشخص المعني). ويجب على كل شخص يرغب في التصويت مسبقاً من المكان الذي يوجد فيه أن يقدم طلباً خطياً إلى المكتب المسؤول المحلي في موعد أقصاه اليوم الأخير للتصويت المبكر.

١١٣- وإذا لم يكن بمقدور الشخص التصويت في مركز الاقتراع الخاص به في يوم الانتخابات بسبب حالته الصحية أو لسبب وجيه آخر، فإن بإمكانه أن يطلب التصويت في منزله، وذلك إما بأن يقدم طلباً خطياً أو عن طريق الهاتف. والطلب الموجه عن طريق الهاتف إلى اللجنة



المحلية المسؤولة عن الانتخابات يمكن أن يقدم في يوم الانتخاب. وتتاح أيضاً لكل ناخب فرصة التصويت إلكترونياً عبر الإنترنت في الانتخابات البلدية والانتخابات البرلمانية وفي انتخاب أعضاء البرلمان الأوروبي. ويمكن للناخب أن يُدلي بصوته من منزله باستخدام بطاقة هويته أو خدمة تحديد الهوية على الهاتف المحمول. وتُشرح خيارات التصويت في بطاقة الناخب التي ترسل إلى كل ناخب. وتتاح معلومات الاتصال المتعلقة باللجنة المحلية للانتخابات على بطاقة الناخب أو على الموقع الإلكتروني التابع للجنة الوطنية للانتخابات<sup>(١٠)</sup>.

١١٤- ويكفل الدستور حق كل شخص في اللجوء إلى المحاكم. ويتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة بالأهلية القانونية الإجرائية الكاملة، إذ يمكنهم ممارسة جميع الحقوق والالتزامات الإجرائية بشكل مستقل، إلا إذا قررت إحدى المحاكم تقييد هذا الحق بشكل صريح. وينص القانون الإجرائي الإستوبي على أنه يجب، في الحالات التي يكون فيها أحد أطراف الدعوى أصمّ أو أبكم أو أصم - أبكم، أن يبلغ الشخص المعني بسير الدعوى كتابة أو من خلال مترجم شفوي أو مترجم تحريري أثناء إجراءات المحاكمة. وينص قانون الإجراءات الجنائية كذلك على أن سلطات التحقيق والمدعين العامين والمحاكم ملزمون بضمان التواصل الفعال مع الأشخاص ذوي الإعاقة. وينص القانون على وجوب مشاركة محامي الدفاع في جميع جلسات الدعوى الجنائية إذا كانت الإعاقة العقلية أو البدنية للشخص تجعل صاحبها غير قادر على الدفاع عن نفسه أو إذا تعذر عليه ذلك بسبب هذه الإعاقة.

١١٥- وفي حين أن الإجراءات القضائية تكون علنية كقاعدة عامة، فإنه يجوز للمحكمة أن تأمر بان تكون الإجراءات أو الجلسة سرية لأسباب منها مراعاة مصالح القاصر أو أي شخص من ذوي الإعاقة العقلية أو الفكرية، وخاصة من أجل سماع أقوال أو شهادة هذا الشخص.

## المسنون

١١٦- تهدف خطة تنمية الشيخوخة النشطة للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ (اعتُمدت في عام ٢٠١٣) إلى إيجاد مجتمع صديق للمسنين وضمان جودة الحياة وتكافؤ الفرص للأشخاص المسنين. ومن المخطط له اتخاذ تدابير وتنفيذ أنشطة من أجل زيادة مشاركة المسنين في المجتمع، وفي سوق العمل، والتعلّم مدى الحياة، وزيادة رضاهم عن الحياة العملية، والنهوض بصحتهم وحياتهم اليومية. وتستند الأهداف المحددة في المجالات السياسية الأربعة لهذه الخطة إلى مبادئ شاملة تتعلق بتهيئة بيئة حياتية مواتية للمسنين، وتهيئة المواقف والقيم والممارسات التي تدعم الشيخوخة النشطة؛ وزيادة وعي الناس وفهمهم للمسائل المتعلقة بالشيخوخة النشطة (بما في ذلك الاحتياجات والموارد والفرص المتاحة للمسنين)؛ ودعم التعاون والنشاط المنسق من أجل إيجاد حلول مبتكرة وناجحة وتحقيق الأهداف المحددة. وتفيد الخطة أيضاً كأساس لوضع خطة تنمية الرعاية الاجتماعية للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٣، وسيجري، في إطار الخطة الأخيرة، إعداد خطة عمل مفصلة للسياسة المتعلقة بالمسنين.

## ياء- نظام المعاشات التقاعدية وإعانات الأسر وتدابير سوق العمل

### مساعدة الأشخاص العاجزين على العودة إلى العمل

١١٧- في عام ٢٠١٢، أطلقت إستونيا إصلاحاً لمخطط العجز عن العمل بغية زيادة المعروض من القوة العاملة، والحد من المخاطر الصحية التي يواجهها الموظفون، والحفاظ على القدرة على العمل، ومنع البطالة، فضلاً عن زيادة القدرة التنافسية للفئات المعرضة للخطر في أسواق العمل.

١١٨- وفي إطار هذا الإصلاح، فإن تقييم القدرة على العمل ودفْع الاستحقاقات وتقديم الخدمات هي أمور موجَّهة نحو مساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة أو الذين يعانون من مشاكل صحية على العودة إلى سوق العمل. وسيحل تقييم القدرة على العمل محل تقييم العجز عن العمل. وسيكون بإمكان الفرد الاستفادة من إمكانيات إعادة التأهيل في المراحل المبكرة للعجز عن العمل بغية تجنب الأضرار الصحية على المدى الطويل. في حالات أخرى، ستقدّم خدمات إعادة التأهيل/التدريب إلى جانب اتخاذ تدابير التنشيط.

١١٩- ويتمثل الركن الأساسي لهذا الإصلاح في توفير خدمات سوق العمل النشطة من أجل مساعدة الأشخاص ذوي القدرة المنخفضة على العمل على العودة إلى سوق العمل. وقد أُتخذت تدابير جديدة لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي القدرة المنخفضة على العمل، وهي تتمثل في: التوظيف المحمي المؤقت، ودعم النقل، وإعادة التأهيل المتصلة بالعمل، وتقديم المشورة عن طريق الهاتف المحمول، وتقديم المشورة القائمة على الخبرة.

### تحسين خدمات الرعاية الاجتماعية

١٢٠- من أجل ضمان جودة خدمات إعادة التأهيل، سيجرى تقسيم هذه الخدمات إلى قسمين اثنين هما: إعادة التأهيل المهني وإعادة التأهيل الاجتماعي. وبمكّن هذا التقسيم من تقديم خدمات تُحدد أهدافها بشكل أفضل وتؤدي إلى زيادة الفعالية. ويحصل الأشخاص غير القادرين على العمل بشكل كامل على خدمات إعادة التأهيل التي ترتبط بـ (احتمال) توظيفهم. وسيزداد الحد الأقصى لهذه الخدمات بالمقارنة مع حجم الميزانية الحالية الأمر الذي يمكّن الأشخاص المعنيين من تلقي الخدمات التي ستقدم بعد فترة انتظار أقصر وبمقدار أكبر. وسيحصل الأطفال والمسنون والأشخاص غير القادرين على العمل على خدمات تزيد من تكييفهم الاجتماعي.

١٢١- وأعدت في عام ٢٠١٢ المبادئ التوجيهية المتعلقة بخدمات الرعاية الاجتماعية الطوعية من أجل تحسين تقديم الخدمات وتوفير المعلومات لمقدمي الخدمات وكذلك للمحتاجين إلى هذه الخدمات وأفراد أسرهم. واعتمد قانون الرعاية الاجتماعية الجديد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وسيدخل حيز النفاذ في عام ٢٠١٦، ويحدد هذا القانون الحد الأدنى لمتطلبات خدمات الرعاية الاجتماعية الحكومية على المستوى المحلي، وسيؤدي بالتالي إلى تحسين جودتها.

## الأشخاص العاطلون

١٢٢- تواصل إستونيا اتخاذ تدابير بشأن سوق العمل لمساعدة الأشخاص العاطلين على العودة إلى سوق العمل. ويمكن للأفراد الاستفادة من خدمات الإرشاد المختلفة (التوجيه المهني وحلقات العمل المعنية بالبحث عن فرص العمل، وتقديم المشورة النفسية)، وكذلك من التدابير الرامية إلى مساعدتهم على اكتساب المهارات (التمرس على العمل، والتدريب) أو لمساعدتهم على بدء نشاط تجاري (إعانة بدء النشاط والتوجيه في البداية). ولمساعدة الأشخاص غير القادرين على العمل بشكل كامل، يُقدّم الدعم لتكثيف أماكن العمل أو تغطية تكاليف المعدات والخدمات الخاصة، الأمر الذي يساعد على تغطية تكاليف العمل مع شخص يقدم الدعم.

## الأشخاص الضعفاء

١٢٣- تخصصت الموارد لمساعدة الشباب والعاطلين منذ أمد طويل على الدخول إلى سوق العمل أو العودة إليه. وقد اتخذت تدابير لدعم المتقاعدين المسنين؛ وعلى سبيل المثال، فاعتباراً من مطلع عام ٢٠١٥ أصبح بإمكان المتقاعدين المسنين الذين يبحثون عن عمل الاستفادة من خدمات سوق العمل، ويُقدّم التوجيه المهني إلى الأشخاص الذين لا يعملون أو لا يشاركون بنشاط في سوق العمل بغية تيسير انتقالهم بسلاسة أكبر إلى سوق العمل. ومنذ عام ٢٠١٥، تُستخدم صناديق الاتحاد الأوروبي لتقديم مساعدات غذائية إضافية إلى أكثر السكان حرماناً.

## كاف- التعليم

### التعليم الشامل للجميع

١٢٤- تحدد الاستراتيجية الإستونية للتعلّم مدى الحياة للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٠<sup>(١١)</sup> المستهدفات السياسية المحددة للتعليم الشامل للجميع، في حين حُدّدت الأهداف الفرعية لتمثّل في وضع منهج وطني شامل للجميع قائم على الكفاءة، وإشراك الأقليات القومية، وإعداد المعلمين، وتقديم المشورة التعليمية.

١٢٥- وفي خريف عام ٢٠١٤، بُدئ في إطلاق شبكة إقليمية لما يسمى بالرواد من أجل تقديم المشورة التعليمية والمهنية. وتتيح هذه الشبكة تقديم خدمات مشورة مهنية رفيعة المستوى وقرية من المنزل لكل طالب في إستونيا، وهي تولي اهتماماً خاصاً للتلاميذ ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة.

١٢٦- ووفقاً للدراسة الاستقصائية التي أجرتها إستونيا في عام ٢٠١١ لرصد الاندماج، فإن مستوى إتقان المقيمين غير الناطقين بالإستونية للغة الوطنية آخذ في التحسّن. وقد انتهت في عام ٢٠١٤ عملية الانتقال إلى اللغة الإستونية في المدارس الثانوية. واعتباراً من السنة الدراسية ٢٠١٤/٢٠١٥، أصبحت اللغة الإستونية هي لغة التدريس لما لا يقل عن ٦٠ في المائة من المواد الإجبارية المقررة في المدارس التي تعتمد الروسية كلغة تدريس. وتبيّن نتائج الامتحانات الرسمية والتقييمات الذاتية للمدارس أن مستوى المعرفة الأكاديمية لم يتراجع وأن مستوى إجادة اللغة الإستونية يتحسن عاماً بعد عام.

١٢٧- وليس الانتقال إلى التدريس باللغة الإستونية إجبارياً في المدارس الأساسية، ولكن التدريس بالإستونية وتعلّمها يحظيان بالدعم عن طريق عدة تدابير متخذة على مستوى الدولة مثل الدعم المالي للمدارس، وتدريب المعلمين، ووضع المناهج الدراسية. وتنظم وزارة التعليم والبحوث حالياً مسابقة على مستوى الدولة للأفكار المتعلقة بتطوير مواد دراسية رقمية تدعم تعلم الإستونية في المدارس التي تستخدم اللغة الروسية في التدريس، وتجمع بين تعلّم الموضوع وتعلم اللغة، من أجل استخدامها في المدارس التي تستخدم الإستونية كلغة تدريس من أجل مساعدة الطلاب الذين تكون لغتهم الأم غير الإستونية. وخلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، توجد في إستونيا ٨١ مدرسة أساسية يجري التدريس فيها باللغة الروسية أو باللغتين الإستونية والروسية معاً، وتوجد تسع مدارس فقط لا تدرس أي موضوع بالإستونية باستثناء تدريس اللغة الإستونية باعتبارها لغة الدولة.

١٢٨- وتزداد على نطاق واسع شعبية برنامج تعليم اللغة الإستونية بالغمر - إذ شاركت في هذا البرنامج قرابة ٥٠ في المائة من المدارس التي تستخدم اللغة الروسية في التدريس. وتشير الدراسات المختلفة إلى أن الطلاب الذين نجحوا في برنامج تعليم اللغة بالغمر سيصلون إلى مستوى إجادة ثلاث لغات - الإستونية والروسية والإنكليزية - وسينجحون في مواضيع أخرى كذلك.

١٢٩- وينص قانون الجامعات على تمديد الفترة العادية للدراسة بمقدار سنة دراسية واحدة للطلاب الذين لا يتقنون الإستونية، وذلك إذا درسوا اللغة الإستونية دراسة متعمقة، ووفقاً للشروط التي حددها الوزير المسؤول عن هذا المجال.

### التثقيف في مجال حقوق الإنسان

١٣٠- عملاً بالقانون الإستوني المتعلق بالمدارس الأساسية والمدارس الثانوية العليا، تشكل حقوق الإنسان قيمة أساسية في التعليم العام. ويجب على المدارس بناء ثقافة مدرسية تحترم القيم الديمقراطية وحقوق الإنسان. وفي إطار عملية التعلّم، ترتبط حقوق الإنسان بالكفاءات الأساسية (مثل تلك المتعلقة بالقيم والثقافة؛ والاجتماعية والمدنية؛ والوعي بالذات؛ وكفاءات التواصل) الموضحة في الجزء العام من المناهج الدراسية الوطنية.

١٣١- ويشكّل التثقيف في مجال حقوق الإنسان، فيما يتصل بتعليم القيم والإلمام بالأساسيات الإعلامية والتفكير النقدي، أحد أهداف برنامج التعليم العام للفترة ٢٠١٦-٢٠١٩ (وهو جزء من الاستراتيجية الإستونية للتعلّم مدى الحياة حتى عام ٢٠٢٠). ووفقاً لهذا البرنامج، سيجري بحلول عام ٢٠١٧، إعداد مفهوم للتثقيف في مجال حقوق الإنسان باعتباره موضوعاً مشتركاً من مواضيع المناهج الدراسية في النظام التعليمي الإستوني.

١٣٢- وتتعاون وزارة التعليم والبحوث باستمرار مع المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان. وفي عام ٢٠١٤، نُشر بالإستونية، بالتعاون مع معهد حقوق الإنسان، الدليل الصادر عن مجلس أوروبا بشأن تثقيف الشباب في مجال حقوق الإنسان. ونُظّم أيضاً تدريب للمدرّسين بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان.

١٣٣- وأدرجت أيضاً حقوق الإنسان في مناهج الأكاديمية الإستونية للعلوم الأمنية. وتقدم الأكاديمية تعليماً بشأن الأمن الداخلي على ثلاثة مستويات (التعليم المهني والتعليم التطبيقي لطلبة الدراسات العليا والماجستير) من أجل موظفي وأفراد الشرطة، والسجون، والإنقاذ، والضرائب، والجمارك. وتقدم خدمات التعلم مدى الحياة إلى جميع الفئات المستهدفة. وتحظى حقوق الإنسان باهتمام خاص في مناهج تدريب الشرطة وموظفي السجون (دائرة السجون).

١٣٤- وفي آب/أغسطس ٢٠١٥، نُظمت في تالين أكاديمية صيفية إقليمية لدول البلطيق، بالتعاون مع مجلس أوروبا ومركز فرغلاند الأوروبي، ووزارة التعليم الإستونية، والمعهد الإستوني لحقوق الإنسان. وتعتمد هذه الأكاديمية، التي كُيفت لتتلاءم مع الأولويات الوطنية والإقليمية، نهجاً يجمع على نطاق المدارس جميعاً بين حقوق الإنسان والمواطنة الديمقراطية وتدرّس التاريخ. وستستفيد البلدان الثلاثة التي يجمعها ماضٍ مشترك من هذا البرنامج الذي يساعد مجتمعاتها المتعددة الثقافات على إتاحة فضاء للحوار وتعزيز ثقافة التعاون.

#### رابعاً- الإنجازات وأوجه القصور

١٣٥- منذ الجولة الأولى للاستعراض الدوري الشامل في عام ٢٠١١، شهدت إستونيا كثيراً من التطورات من بينها إصلاح قانون العقوبات إصلاحاً أساسياً واتخاذ خطوات حاسمة لمكافحة العنف، بما فيه العنف المنزلي. وعلى الرغم من الظروف الاقتصادية الصعبة، فإن الجريمة في تراجع وعدد السجناء ينخفض باستمرار. وفي عام ٢٠١٦، سنتظر الحكومة في إدخال تعديلات على قانون العقوبات فيما يتعلق بتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، والتحرش، والزواج القسري، وحظر شراء الخدمات الجنسية من ضحايا الاتجار بالبشر.

١٣٦- وأنشئت مؤسسة أمين المظالم المعني بالأطفال؛ ويضطلع المستشار العدلي بمهامها.

١٣٧- وسيكفل التعديل الذي أُدخل على قانون الجنسية الحق في اكتساب الجنسية الإستونية عن طريق التحنس للأطفال المولودين في إستونيا لوالدين غير محددتي الجنسية، ولذلك فهو سيُسهم في وضع حد لاستمرار حالات انعدام الجنسية.

١٣٨- وأصبحت إستونيا طرفاً في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وهي تقوم بإنشاء آلية رصد مستقلة لتنفيذ الاتفاقية. وقد اتخذت أيضاً خطوات حاسمة لإصلاح إطار الرعاية الاجتماعية للفئات الاجتماعية التي تعاني من الإعاقة ومن صعوبات أخرى. وتبوّأت القضية الهامة المتمثلة في توفير الرعاية الملائمة لذوي الإعاقة والمسنين والأطفال مكان الصدارة في اهتمامات المجتمع وستبقى في بؤرة الاهتمام. والإصلاح المتعلق بتعزيز القدرة على العمل يركز على التوظيف وعلى القدرة على التكيف.

١٣٩- وقد اتخذت إستونيا خطوات لتعزيز التسامح والتنوع الثقافي والاندماج. وبشكل قانون الشركات المسجلة علامة فارقة في هذا الصدد. ومع ذلك، فلا يزال يوجد الكثير مما ينبغي فعله لإيجاد موقف أكثر تسامحاً لدى السكان. وبشكل النقاش والإشراك أداتين هامتين في هذا المضمار.

## خامساً - الالتزامات

- ١٤٠ - ستواصل إستونيا جهودها الرامية إلى الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
- ١٤١ - وستتخذ إستونيا الخطوات اللازمة للتصديق على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي (اتفاقية اسطنبول).
- ١٤٢ - وستتخذ إستونيا الخطوات اللازمة للانضمام إلى اتفاقية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) المتعلقة بمكافحة التمييز في مجال التعليم.
- ١٤٣ - وستعتمد إستونيا وتنفذ خطة إنمائية وخطة عمل في مجالات العمالة والحماية الاجتماعية والإدماج والمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص للسنوات ٢٠١٦-٢٠٢٣.

### Notes

- <sup>1</sup> See at <http://oiguskantsler.ee/en/annual-report-ill-treatment>.
- <sup>2</sup> See the websites at <http://www.kriminaalpoliitika.ee/et/teemalehed/inimkaubandus> and <http://www.sm.ee/et/inimkaubandus-ja-prostitutsioon>), respectively.
- <sup>3</sup> <http://www.cbss.org/safe-secure-region/tfthb/>
- <sup>4</sup> <http://euroopa.noored.ee/rahastus/noortekohtumised>
- <sup>5</sup> <http://www.etnoweb.ee/>
- <sup>6</sup> [www.integratsioon.ee](http://www.integratsioon.ee)
- <sup>7</sup> [www.etnoweb.ee/arutelud](http://www.etnoweb.ee/arutelud) and [www.integratsioon.ee](http://www.integratsioon.ee)
- <sup>8</sup> On citizenship issues, see: <http://estonia.eu/about-estonia/society/citizenship.html>.
- <sup>9</sup> The set of policy measures for Roma integration in Estonia, available online: [http://ec.europa.eu/justice/discrimination/files/roma\\_estonia\\_strategy\\_en.pdf](http://ec.europa.eu/justice/discrimination/files/roma_estonia_strategy_en.pdf).
- <sup>10</sup> [www.vvk.ee](http://www.vvk.ee)
- <sup>11</sup> See: [https://hm.ee/sites/default/files/estonian\\_lifelong\\_strategy.pdf](https://hm.ee/sites/default/files/estonian_lifelong_strategy.pdf)